

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠٢٠

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن المجلس القومي للطفلة والأمومة وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٢١ لسنة ٢٠١٥ بنقل تبعية المجلس القومي للسكان والمجلس القومي للطفلة والأمومة لوزارة الصحة والسكان :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٢ لسنة ٢٠١٦ بتشكيل مجلس إدارة صندوق رعاية الطفولة والأمومة بالمجلس القومي للطفلة والأمومة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٥٢ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل المجلس القومي للطفلة والأمومة :

وبناءً على ما عرضته وزيرة الصحة والسكان :

### قرار :

#### (المادة الأولى)

يعاد تشكيل مجلس إدارة صندوق رعاية الطفولة والأمومة بالمجلس القومي للطفلة والأمومة الصادر بتشكيله قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٢ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه

برئاسة الأمين العام للمجلس القومي للطفلة والأمومة ، وعضوية كل من :

الأستاذ الدكتور / جابر جاد نصار - الأستاذ بكلية الحقوق ورئيس جامعة القاهرة سابقاً .

السيد الأستاذ / محمد الأتربي - رئيس مجلس إدارة بنك مصر .

الأستاذة النائبة / منى منير - عضو مجلس النواب .

الأستاذة النائبة / أمل زكريـا - عضو مجلس النواب .

#### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١١ فبراير سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء  
دكتور / مصطفى كمال مدبولي